

قرار رقم (٦٥)
٢٠١٢/٩/٣

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية:

بعد الاطلاع على القانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ بإصدار قانون سوق رأس المال
و لائحته التنفيذية.

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بشأن تنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية
غير المصرفية.

وعلى مذكرة الإداراة المركزية للشئون القانونية بالهيئة المؤرخة ٢٠١٢/٨/١٤
والمعتمدة بتاريخ ٢٠١٢/٨/١٥ م.

قرر

مادة (١): وقف التعامل على أسهم شركة شومان للبلاستيك الخاصة بالسيد / محمد عبد الحميد
على شومان والتى جرى نقل ملكيتها إلى السيد / أحمد كمال يوسف علوان بواقع ١٠ %
من أسهم شركة شومان للبلاستيك لحين الفصل في الدعوى رقم ١٥٠٩ لسنة ٢٠١٢
المنظورة أمام محكمة المنصورة الإبتدائية الدائرة (٦) مدنى كلى المنصورة .

مادة (٢): إخطار البورصة المصرية، وشركة مصر للمقاصلة والإيداع والقيد المركزي ،
والإداراة المركزية للرقابة على الشركات، والإداراة المركزية للرقابة على التداول ،
والهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة بصورة من هذا القرار لاتخاذ اللازم كلا
فيما يخصه.

مادة (٣): إخطار ذوى الشأن.

مادة (٤): يعمل بهذا القرار اعتباراً من تاريخ صدوره.



٤٦٧٦